

العمل الخيري للشركات الربحية

بين المجتمع الإسلامي والمجتمع الغربي

الدكتور محمد صالح حمدي
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

مقدمة

من طبيعة الإنسان وفطرته أن غرس الله تعالى في نفسه نزعتان: الأثرة والإيثار، حب الذات والأنانية، وحب الخير والعطاء، والروح الجماعية الذي يتتمي إليه والبذل والمساعدة، والتربية والتكوين التي ينشأ عليها الإنسان هي التي تغلب الجانب على الآخر من هذه النوازع المتصارعة داخل النفس الإنسانية.

إن القيم الإسلامية التي تنطلق من أهمية المال في حياة الإنسان تسعى للتوازن بين النزعتين ولا تقتصر على حب التملك والأثرة لكنها تمتد لتشمل الجانب الجماعي لتحقيق

التوازن بين الحوافز المختلفة، تنمي في المسلم الملتزم الروح الجماعية ونكران الذات وتعمل من أجل تحقيق المصالح المشتركة للمجتمع المسلم، وإذا استعرضنا جملة من الأحكام الشرعية نجدها تغلب جانب المصلحة العامة وتميل إليها على حساب مصلحة الفرد، ولقد ارتقى التشريع الإسلامي في بعض صوره من مجرد الإحسان والتطوع الخيري إلى ترتيبها ضمن الواجبات العينية والكفائية مثل الزكاة والنفقة الواجبة على الأقارب وذوي الأرحام.

إن الشركات الاقتصادية الربحية تهدف لتحقيق الأهداف الربحية،

بناءً على أن الإسلام دين الفطرة فإن النظام الإسلامي يقوم على اقتصاديين متكاملين يحقق التوازن بين النشاط الهادف للربح وبين النشاط غير الهادف للربح أو بين المعاوزات والتبرعات، إذ لا يمكن الاستغناء أحدهما عن الآخر، وقد تضمنت آية محكمة من القرآن المكي الذي وضع الأسس الاقتصادية لهذا الدين، فالمال مال الله والبشر مستخلفون فيه، فهو الذي يضع المنهج للتعامل بهذا المال إذ يقول عز وعلا مقارنا بين الربا والصدقة ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ﴾⁽¹⁾، ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبَاً لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وََمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾⁽²⁾، فالآية تبين أن الاقتصاد القائم على الزيادة الربوية لا ينمو قيمته عند الله، وهو الأسلوب الاقتصادي السائد في الجزيرة العربية في العهد الجاهلي، وتشير إلى استبداله بالبديل الصحيح

الذي هو المقصد الأساسي للشركاء، غير أن التطورات والتحويلات الاجتماعية والاقتصادية التي حصلت في العقود الأخيرة جعل من مسيري الشركات وواضعو الإستراتيجيات يعيدون النظر في الأهداف العامة وإدخال التعديل عليها بأخذ عين الاعتبار الجانب الخيري والعمل الاجتماعي الإنساني. وقد قام الباحث بتقسيم البحث للعناصر التالية:

المبحث الأول: الاقتصاد غير الربحي في الإسلام مفهومه وخصائصه وأثاره.

المبحث الثاني: العمل الخيري في المجتمعات الغربية (القطاع الثالث) مفهومه وأنواعه وتطوره.

المبحث الثالث: تطوير العمل الخيري للشركات الربحية. خاتمة.

المبحث الأول: الاقتصاد غير الربحي في الإسلام مفهومه وخصائصه وأثاره

وهو التبايع الحلال وبإخراج جزء من فوائض الأموال النامية في سبل الخيرات والصدقات.

والزكاة في مفهومها ودلالاتها الواسعة هي: كل صدقة وتبرع بالمال والعمل بدون مقابل مادي دنيوي وهو ما تشير إليه الآية ﴿فَأَتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽³⁾، أما الزكاة بمفهومها الاصطلاحي فهي تلك الفريضة المحددة، بأصنافها وشروطها لم تعرف إلا في السنة الثانية للهجرة النبوية.

فلا يمكن لاقتصاد أية أمة أن يحقق أهدافه بالسوق وبالإننتاج وحده بل لابد من تنظيم التوزيع وإعادة التوزيع من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتكاملة. من خلال الأنشطة الربحية وغير الربحية، فلا بد من القطاعين معا لكي ينمو الاقتصاد ويتحقق الرخاء، فهما كالجناحين للطائر

لا يمكن أن يستغني أحدهما عن الآخر، فالسوق والأنشطة الربحية ضرورة لتوليد الثروة، بينما الأنشطة والمؤسسات غير الربحية ضرورة لإعادة توزيع الثروة على نحو أكثر عدالة⁽⁴⁾. فالعلاقة بين هذه الآية تؤصل لاقتصاد يقوم على العمل الخيري وتحويله إلى قطاع تنموي قائم بذاته مثله مثل القطاع العام والخاص الإنتاجي.

بعد هذه التوطئة وبيان مفهوم الاقتصاد الربحي وغير الربحي يمكن لنا أن نعرف العمل الخيري النابع من الاقتصاد غير الربحي.

تعريف العمل الخيري:

عرفه الدكتور يوسف القرضاوي: «النفع المادي أو المعنوي الذي يقدمه الإنسان لغيره من دون أن يأخذ مقابلًا ماديًا»⁽⁵⁾.

الهدف منه: تحقيق هدف خاص له أكبر من المقابل المادي، قد يكون الهدف منه الحصول على الشئ والشهرة

العطشان وكفالة اليتيم وقضاء الدين والوقف الذري. وقد يأخذ البعد الجماعي وهو ما تقوم به مؤسسات الزكاة والوقف، وقد يأخذ بعدا اقتصاديا وهو ما تقوم به المؤسسات الاقتصادية من تقديم العمل الخيري إلى جانب مساهمتها في صندوق الزكاة، وهو المقصود من هذه الورقة.

خصائص العمل الخيري في الإسلام:

للعمل الخيري في الإسلام خصائص تميزه عن غيره من الأعمال الخيرية في المجتمعات الأخرى هي⁽⁷⁾:

أولا - الشمول: يقدم المسلم الخير والعون لكل من هو في حاجة إليه سواء كان قريبا أم بعيدا، صديقا أم عدوا، مسلما أم كافرا، إنسانا أم حيوانا.

ثانيا - التنوع: لا يأخذ الفعل الخيري لدى المسلم صورة واحدة

أو نحو ذلك من أغراض الدنيا. أما المسلم يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله، رجاء الثواب الأخروي والفوز بالجنة، فضلا عما يناله من في الدنيا من البركة والحياة الطيبة والسعادة الروحية.

وقد عرفه آخرون بمفهوم آخر وهو العمل التطوعي: «ويقصد به ما تبرع به الشخص من ذات نفسه مما لا يلزمه فرضه، فهو في العبادات ما شرع زيادة عن الفرض كالسنن والنوافل، وتوسع مفهومه بحيث أصبح يتسع لكل صور الجهد المالي والجسدي أو الفكري الذي يبذله الشخص من أجل مجتمعه بكامل إرادته طائعا مختارا لتحقيق الأهداف الإنسانية، دون انتظار أي مقابل»⁽⁶⁾.

الموارد الأساسية للعمل الخيري :

قد يأخذ العمل الخيري أبعادا فردية وهو ما حث إليه التشريع الإسلامي بصور وأعمال شتى، كالصدقة وإطعام الجائع وإرواء

والاستمرار في سبل الخيرات،
وتتمثل هذه الحوافز في:

أ . ابتغاء رضوان الله: نيل رضا
الله تعالى والفوز بما أعدّه للمتقين
المنفقين من أجر عظيم وجنات
عرضها السماوات والأرض.

ب . التحلي بالصفات الخلقية:
إن المنفق في سبيل الله خصّه الله
بصفات عظيمة جليلة، ذكرها في
كتاب الله العزيز، فهو من المتقين
ومن المحسنين ومن الأبرار.

ج . البركة والإخلاف في الدنيا:
الإسلام يجمع بين حسنة الدنيا
والآخرة، إذا كان المنفق يبغي وجه
الله بإنفاقه وعمله الخيري، إلا أن
الله يمنح له خير الدنيا قبل الآخرة،
وذلك بالبركة التي تملأ حياته
والإخلاف عليه مقابل ما أنفق
بالأضعاف المضاعفة.

خامسا . الخلوص للخير: فالله
تعالى لا يقبل من العمل الإنساني
إلا ما كان خالصا لوجهه الكريم، لا
تشوبه شائبة ولا تلوثه رغبة وحاجة

ولا نمطا واحدا، بل تتعدد صورته،
وتتنوع أنماطه حسب حاجات
الناس ومطالبهم، مادية كالإطعام
والعلاج والإسكان، ومعنوية كالتهنئة
والتفقه في الدين، وقد يمنح للفرد
أو الأسرة أو المجتمع، وقد يكون
في صورة تبرع خالص أو إعارة
لمدة ثم يعاد لصاحبه أو قرضا
حسنا يستهلك عينه ويرد بدله.

ثالثا . الاستمرار: فعل الخير
عند المسلم إما فريضة دورية يلزمه
أداؤها بحكم إيمانه وإسلامه، كزكاة
المال وزكاة الفطر، أو فريضة غير
دورية مثل نفقة القريب على قريبه
وقرى الضيف وإغاثة المضطر، كما
أن هناك مساحة واسعة لفعل الخير
والتسابق إليهم غير الفرائض
وذلك في دائرة التطوع لوجه الله
تعالى.

رابعا . قوة الحوافز: من خصائص
عمل الخير في الإسلام أنه يقوم على
حوافز قوية وبواعث حية سامية تدفع
المسلم دفعا إلى التسابق والتنافس

أفراده ويشدّ بعضهم بعضا ويتمتعون بالإيجابية والتفاعل في علاقاتهم مع أنفسهم ومع الآخرين.

الأثر الاجتماعي: الأمن
الاجتماعي مطلب أساسي لاستقرار وتنمية المجتمعات الإنسانية، والعمل التطوعي يسهم بفعالية في تجسيده، وفق منهج له أسسه الواضحة، فقد حفل القرآن الكريم بالآيات الداعية إلى التكافل والتضامن والرحمة، وحثّ على الصدقة على الأقارب وذوي الأرحام والجيران، فالإسلام يعتبر المجتمع أسرة واحدة يقف أعضاؤه كالبنان المرصوص، صفا واحدا أمام الأعاصير المادية والخلقية.

الأثر الاقتصادي: العمل
التطوعي من أكبر المحفزات على دفع العملية الاقتصادية والمالية في المجتمع، فلا شيء يدخل الطمأنينة في نفوس الناس من شعورهم من أنهم إذا تعثروا بسبب من الأسباب سيجدون من يقبل عثرتهم ويتشلهم

ذاتية، ويتحقق ذلك أن تكون بواعثه دينية وخلقية، لا دنيوية ولا مادية.

الأثار الإيجابية للعمل الخيري التطوعي:

إن العمل الخيري إلى جانب آثاره على الجهات التي يقدم إليها من خدمات وأعمال وتحقيق التنمية الاجتماعية، يعود أيضا بآثار إيجابية على القائم به، فإلى جانب البركة والأجر الذي يناله في الدنيا والآخرة، وهي ما تعرف بالآثار الخاصة، فهناك آثار عامة تعمّ المجتمعات التي يسودها العمل الخيري التطوعي، ومن هذه الآثار⁽⁸⁾:

الأثر النفسي: إن الإيمان بالله تعالى يدخل الطمأنينة في القلوب والسكينة إلى النفوس المضطربة. والعمل الخيري من أجل الغير من أساليب علاج الإسلام لأعراض القلوب، بعيدا الرغبات المادية وحظوظ الذات، فالإسلام يؤسس لمجتمع منسجم متكامل يتعاون فيه

من سقطتهم ويعيدهم إلى سيرتهم، مما يساعد على دوران عجلة الاقتصاد وزيادة المبادلات المالية.

المبحث الثاني: العمل الخيري
في المجتمعات الغربية (القطاع الثالث) مفهومه وأنواعه وتطوره لا يخلو أي مجتمع من أسلوب العمل الخيري سواء كان عملاً فردياً تطوعياً أو عملاً جماعياً منظماً، والتعاليم الدينية في الإنجيل تحث على بذل الخير، ولقد استفاد المجتمع الغربي من نظام الوقف الإسلامي في تنظيم هذا العمل أثناء احتكاكهم بالمجتمعات الإسلامية، ولقد كان في بداياته حكراً على المؤسسة الدينية المتمثلة في الكنيسة، ثم انتشر بعد النهضة الأوروبية وانتعش العمل الخيري وإنشاء المؤسسات الخيرية ليشمل المدارس والجامعات والمستشفيات والملاجئ، وشهد أشكالاً جديدة، وهذا التطور والتنوع لم يكن في مستوى واحد بين الدول الأوروبية

بل كان متفاوتاً حسب طبيعة وظروف كل بلد وكانت المملكة المتحدة الرائدة في هذا المجال.

وفي القرن العشرين ومع التطور الاقتصادي والاجتماعي وظهور الشركات الكبرى تطور العمل الخيري المنظم في اتجاهين: الاتجاه الأول: ما تقوم به المؤسسات المتخصصة في العمل الخيري

الاتجاه الثاني: ما تقوم به الشركات الإنتاجية الربحية من تخصيص جزء من ريعها للعمل الاجتماعي والخيري.

لقد تطور كلا الاتجاهان ونمت المؤسسات الراعية لهذا العمل وتزايدت الأعمال الموجهة للخدمة ورعاية الشؤون الإنسانية والاجتماعية، خاصة بعد تخلي الدولة الحديثة عن كثير من التزاماتها الاجتماعية وعدم تمكنها من سدّ كل الاحتياجات الإنسانية المتزايدة والمعقدة، فظهر ما يسمى

والمدني غير الربحي، والتي تعتمد على تمويل أنشطتها على اشتراكات الأعضاء وتتلقى الهبات والأوقاف، بما في ذلك المساعدات الحكومية. ويشبه ذلك إلى حد بعيد مفهوم (noitadnuof) وهي المؤسسات الخيرية القائمة على صيغة جمع الأموال من عقار ومنقول، ثم الإنفاق من ريعها على الأغراض الخيرية⁽⁹⁾.

ب. تعريف العمل الخيري لدى المؤسسات والشركات الاقتصادية: الخير «duog» بهذا المعنى له مسميات عديدة، منها المسؤولية الاجتماعية المؤسسية، العطاء المؤسسي، العلاقات المجتمعية، تنمية المجتمع، وكلها تؤدي نفس المفهوم، ويفضل الباحث مفهوم: المسؤولية الاجتماعية للشركات وهي تعني: التزام بتحسين رفاهية المجتمع من خلال رفاهية ممارسة أعمالاً اختيارية تقديرية ومساهمة بالموارد الرئيسية⁽¹⁰⁾.

بالقطاع الثالث في المجتمع الغربي، فتنوعت خدمات هذه القطاعات وبرزت آثارها في مختلف الميادين، وفي هذه الورقة سنركز اهتمامنا على الاتجاه الثاني.

أما المعنى العام لفكرة العمل الخيري في المجتمع الغربي يرى الباحث الأخذ بالاتجاهين. المذكورين آنفاً. في تحديد جميع صورها وأشكالها منها ما يأخذ الطابع الوقفي وتتظم ضمن فعاليات القطاعات الخيرية الواسعة بمختلف نظمها القانونية والإدارية ممثلة أحياناً في المؤسسة غير الربحية أو المؤسسة الخيرية، وقد يمثل العمل الخيري فيما تقوم به المؤسسة الربحية العادية من الأعمال الخيرية بتخصيص جزء من إيراداتها وأرباحها للعمل الخيري وهو ما سنركز عليه في هذه الورقة. لذا فنسوق تعريفين اثنين لمفهوم العمل الخيري عند المؤسسة الغربية: أ. تعريف المؤسسة الوقفية: وهي مؤسسات العمل الأهلي

نحو اعتبار العمل الاجتماعي الخيري على أنه جزء من نشاط المؤسسة وضمن استراتيجيتها العامة، بدمج الاعتبار الاجتماعي مع الابتكار السباق وتحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة، فظهر الاهتمام أكثر فأكثر بهذا الجانب بتخصيص جزء هام من الأرباح للعمل الخيري وإدماجه ضمن الاهتمامات الرئيسية وظهوره في التقرير العام السنوي لنشاط المؤسسة.

ويعتقد أصحاب هذه المؤسسات أن العمل الاجتماعي يساعد على كسب مكاسب جمة للمؤسسة نفسها بكسب زبائن جدد وبالتالي الزيادة في عمرها ومصادقيتها وذلك بربطقيم الشركة بقيم اجتماعية وإنسانية.

يحظى العمل الخيري بالاهتمام بكافة جوانبه غير أن أكثر القطاعات استئثارا هي تلك التي تساهم في صحة المجتمع كالوقاية من الأمراض والأوبئة، والتعليم: تعليم

من خلال هذا التعريف نقف على العناصر الأساسية للعمل الاجتماعي للشركات:

العنصر الأول: الالتزام والتطوع فهو نابع عن قناعة وإيمان بحب العمل الخيري.

العنصر الثاني: الهدف منه المساهمة في رفاهية المجتمع، وليس هدفا ربحيا، على الرغم أنه يخدم في زيادة مصداقية المؤسسة لدى موظفيها وزبائنهم وفي المجتمع.

العنصر الثالث: نوعية الخدمة متنوعة، قد تكون أموالا سائلة قد تتخذ شكل الأعمال الطوعية، وقد تتخذ شكل توزيع المنتج بصفة مجانية.

تطور العمل الخيري لدى مؤسسات الأعمال:

لقد كان ينظر أرباب مؤسسات الأعمال الإنتاجية إلى العمل الاجتماعي على أنه نشاط منفصل عن نشاط الأعمال التي تقوم به المؤسسة⁽¹¹⁾، ثم بدأت تتغير النظرة

آليات تطوير العمل الخيري:

من خلال عرض مفهوم العمل الخيري لدى مؤسسة الأعمال الغربية رأينا الفعالية والتنوع الذي وصلت إليه المؤسسة الغربية، إذ أصبح العمل الخيري ضمن أهدافها الاستراتيجية، وأصبح متنوعا فلا يقتصر على المساهمات النقدية، بل أصبح يشمل أشكالا عديدة حسب طبيعة نشاط المؤسسة واحتياجات المستفيدين، فكيف تستفيد المؤسسة الإسلامية من هذه التجارب مع ما فيها من فروق وخصائص كل منها، والتي لا بد من أخذها بالحسبان إذ لا يمكن إجراء مقارنة بين مؤسسات تختلف في ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والفكرية وأوضاعها القانونية:

أولا - استثمار الخصائص الموجودة في قيم المؤسسة الإسلامية:

أخذا بالاعتبار للمميزات التي

القراءة والكتابة، وتكوين ذوي الاحتياجات الخاصة والتدريب الوظيفي، والاهتمام بشؤون البيئة ومكافحة التلوث، وفي توفير القروض المخفضة من أجل دعم قطاع السكن، وتغطي الاحتياجات الإنسانية بمكافحة الجوع والتشرد ومناهضة التمييز، وتشمل حتى الاهتمام بحقوق الحيوانات.

أشكال الدعم المقدم من المؤسسات (12):

المساهمات النقدية.

الاعلانات المدفوعة الأجر والرعاية الترويجية.

الخبرة الفنية.

المساهمات العينية.

ويمكن أن ترعى المؤسسة هذه المبادرات بنفسها، أو يتم بواسطة شراكة مع مؤسسات أخرى.

المبحث الثالث: تطوير العمل الخيري لشركات الأعمال

بالانتماء للمجتمع لا يبقى شعار أجوف بل هو تفعيل عملي للقيم والمبادئ الاجتماعية للمسلم، إذ يقول الرسول الكريم عليه أزكى الصلاة والتسليم: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى»⁽¹⁴⁾، فيقوم بالمساهمة حسب طاقته وقوة إيمانه في رفع مستوى المعيشة وورقي الخدمات الاجتماعية الصحية والتعليمية والإنسانية؛ فهذه الخصائص ينفرد بها المجتمع المسلم، فإذا ما استثمرت وفعلت في الميدان ستظهر آثارها بمضاعفة الإنفاق الطوعي والخدمة الاجتماعية.

ثانياً - الاستفادة من تجارب المؤسسة الغربية:

لا يمكن إنكار التطور الذي عرفته المؤسسة الإنتاجية الغربية في مجال العمل الخيري، فقد استطاعت أن تربط بين العمل الربحي والخيري لخدمة مصلحة

تختص بها المؤسسة الغربية في إمكانياتها الهائلة التي تتمتع بها، مما سمح لها بالتوسع والتنوع في مجال العمل الخيري التطوعي، إلا أن المؤسسة الإسلامية لها من الخصائص الذاتية التي تجعلها تنافس نظيرتها الغربية. فمن حيث المنطلق والدافع للمتبعر للقيام بالخدمة الاجتماعية هدفه ديني أخلاقي محض يبتغي منه رضوان الله تعالى موقن أن سيخلف له عن كل ما أنفق بأضعاف متضاعفة، وأن الله تعالى يبارك له في نشاطه وفي أمواله ويحفظ له مشروعه ويزيده مدداً، فهو مؤمن بقول الرسول ﷺ: «خَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ»⁽¹³⁾، فإلى جانب التزامه بأداء الفرائض المحددة يلتزم بالإنفاق التطوعي ويصل إلى نسب عالية من أرباحه السنوية.

ومن جانب آخر يشعر المنفق والمتبرع بانتمائه لهذا المجتمع، الذي هو جزء منه ويتحمل جزءاً من مسؤولية تنميته وترقيته، فالشعور

فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخَفُّوْهَا وَتُؤْتُوْهَا
الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيَكْفُرُ
عَنْكُمْ مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا
تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾ (15).

ومن أسباب نجاح المؤسسة
الغربية في العمل الخيري عدم اقتصره
على التبرع النقدي فحسب بل يتنوع
إلى أساليب عديدة، حسب طبيعة
الاحتياجات وطبيعة نشاط المؤسسة
نفسها، أشرنا إليها في ثانيا البحث، إن
شركة «ماكدولندز» الأميركية المتخصصة
في إنتاج الوجبات الغذائية في مطاعمها
الشهيرة قامت على سبيل المثال بتقديم
خدمات مجانية عديدة عبر العالم منها
توزيع وجبات مجانية لضحايا الكوارث
الطبيعية ولعمال الإغاثة بإقامة مخيمات
الإطعام في المناطق المتضررة بسبب
الكوارث الطبيعية⁽¹⁶⁾. مما يتطلب من
المؤسسة العربية أن تسعى للتوسع
في هذا المجال، فهذا التنوع يشجع
المؤسسات على التنوع في يد العون
والتبرع، ويكون ذلك بالتنسيق مع هيئات
أخرى.

المؤسسة، مما يستلزم أن نستفيد من
هذه التجارب.

فعلى الصعيد النظري والبحث
العلمي نجد اهتماما متزايدا بتطور
الشركات وإنشاء مراكز بحث
متخصصة حولها بالمقابل محدودية
الاهتمام من جانب مراكز البحث
العربية والإسلامية.

ومن أسباب نجاح العمل
الخيري لدى المؤسسة الغربية ربطه
باستراتيجية المؤسسة، مما يتطلب من
المؤسسة العربية العمل في نفس
الاتجاه مع الأخذ بعين الاعتبار
المحافظة على روح التبرع والعمل
التطوعي الذي يبتغى منه وجه الله
تعالى. فلا تعارض ولا تصادم بين
الغرضين والقصدين، بأن يعمل
المسلم ابتغاء الأجر والثوبة وتحقيق
منافع دنيوية مادية يعود عليه وعلى
مؤسسته والمجتمع بالخير العميم،
فالله تعالى أمرنا بالإنفاق سرا
وعلانية وذكر محاسن النوعين، إذ
يقول تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ

الخاتمة:

بالإعفاءات الضريبية والمساعدات والقروض الحسنة.

التوصيات:

1 . أوصي باهتمام الباحثين بأنشطة الشركات المنتجة في العالم الإسلامي والعربي، وإنشاء مراكز بحث للقضايا المتعلقة بتنميتها.

2 . أوصي بالاهتمام بالاقتصاد غير الربحي في الاقتصاد الإسلامي وإبراز خصائصه ومدى مساهمته في تحقيق التنمية المتكاملة.

3 . أوصي بدراسة تجارب الآخرين في مختلف الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية ونقل ما يتناسب مع روح الإسلام، للاستفادة منها.

وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد

في الأولين والآخرين

والحمد لله رب العالمين.

1 . أن تطوير العمل الخيري في المؤسسات الإنتاجية في الوطن العربي الإسلامي مرهون بتطوير تلك المؤسسات اقتصاديا، إذ لا يعقل أن تسهم مؤسسات بالفعل الخيري إذا كانت تعاني من مشاكل التمويل والتسويق وضعف المردودية.

2 . ينبغي تطوير مفهوم الفعل الخيري، فلا يقتصر على التدفقات النقدية، بل يشمل خدمات أخرى عينية وخدمية حسب طبيعة الاحتياجات

3 . ينبغي ربط العمل الخيري للمؤسسة باستراتيجية المؤسسة وجعله جزءا متصلا بالجانب الاقتصادي للمؤسسة، وإدخاله في التقارير السنوية لنشاط المؤسسة.

4 . على الحكومات تشجيع المؤسسات الإنتاجية للعمل الخيري

قائمة المراجع:

- أسامة عمر الأشقر، تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية، الأردن(دار النفائس، ط: 1، س: 2102).
 - الجمل، أحمد محمد عبد العظيم، العمل التطوعي في ميزان الإسلام، القاهرة(دار السلام، ط: 1، س: 9002 / 0341).
 - سامي بن ابراهيم السويلم، مدخل إلى التمويل الإسلامي، بيروت(مركز نماء للبحوث والدراسات، ط: 1، س: 3102).
 - فارس مسدور، العمل الخيري والتنمية، الزكاة والأوقاف نموذجا، مركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي من أجل التنمية، أكتوبر 1102.
 - فليب كوتلر ونانسي لي: المسؤولية الاجتماعية للشركات، ترجمة علا أحمد صلاح: القاهرة(الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، ط: 1، س: 1102).
 - نزيه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية في لغة الفقهاء، دمشق(دار القلم، ط: 1، س: 8002).
 - يوسف القرضاوي: أصول العمل الخيري في الإسلام في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية: القاهرة، (دار الشروق، ط: 2، س: 8002).
- rerebiL tterraB drahciR
1. esirpertne1 ed ema1



الهوامش

- (1) سورة البقرة/672.
- (2) سورة الروم/93.
- (3) سورة الروم/83.
- (4) سامي بن ابراهيم السويلم، مدخل إلى التمويل الإسلامي، بيروت(مركز نماء للبحوث والدراسات، ط: 1، س: 3102) ص: 74.
- (5) القرضاوي يوسف، العمل الخيري القاهرة: (دار الشروق، ط: 2، س: 7002) ص: 12.
- (6) الجمل، أحمد محمد محمد عبد العظيم، العمل التطوعي في ميزان الإسلام، القاهرة(دار السلام، ط: 1، س: 9002 /0341)، ص: 71.
- (7) القرضاوي، العمل الخيري، مرجع سابق، ص: 53.
- (8) أحمد محمد محمد عبد العظيم، العمل التطوعي في ميزان الإسلام، مرجع سابق، ص: 331.
- (9) أسامة عمر الأشقر، تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية، الأردن(دار النفائس، ط: 1، س: 2102) ص: 51.
- (10) فيليب كوتلر، المسؤولية الاجتماعية للشركات، مرجع سابق، ص: 9.
- (11) فيليب كوتلر، المسؤولية الاجتماعية للشركات، مرجع سابق، ص: 7.
- (12) نفسه: ص: 11.
- (13) المعجم الكبير للطبراني (821 /01)، ح: 69101
- (14) متفق عليه: صحيح البخاري (8 /01)، ح: 1106. صحيح مسلم (4 /9991)، ح: 6852.
- (15) سورة البقرة/172.
- (16) فيليب كوتلر، المسؤولية الاجتماعية، مرجع سابق ص: 65.

